

## وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ١٣٧ لسنة ٢٠١٠

بشأن قيد بعض المنتجين المستوفين لقواعد الاكتفاء بالفحص الظاهري

للرسائل المستوردة من السلع الصناعية غير الغذائية

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ بشأن الاستيراد والتصدير :

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار الوزاري

رقم ٧٧ لسنة ٢٠٠٥ :

وعلى كتاب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات  
المؤرخ في ٢٠١٠/٢/١١ :

قرر :

(المادة الأولى)

يُقيد المنتجون المبينة أسماؤهم بالكشف المرفق في سجل منتجي السلع الصناعية غير الغذائية - والذين يكتفى بالفحص الظاهري ومطابقة البيانات المدونة على رسائلهم طبقاً لما هو ثابت بمستنداتها - والمت Shank ل لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٠١٠/٢/٢١

وزير التجارة والصناعة

م/ رشيد محمد رشيد

قائمة رقم (٩١)

للمنتجات المستوفى لقواعد الفحص الفاهمى طبقاً للقرار رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥

الشركة المتبعة والمنشأ	تصانع	المنشأ	الصنف	الmarca	مراكز التوزيع المعتمدة والمنشأ
٣	الشركة المعتمدة				
١	تعديل من : Caterpillar inc	Caterpillar	Caterpillar	Caterpillar	S.A.R.L
	تعديل من : الاصناف المرجحة بالقرار الوزاري رقم ١٠٥ لسنة ١٩٩٩ إلى : قطع غيار معدات ثقيلة بالقرار الوزاري رقم ١٠٥ لسنة ١٩٩٩ إلى : Caterpillar inc	محدد	الدرجة بالقرار رقم ١٢٣ ، ٣٢ ، ١٢٢	الدرجة بالقرار رقم ١٠٥ لسنة ١٩٩٩	الولايات المتحدة الأمريكية
	بيان شحن الرسائل من يطبعها وإصدار الاستدات من المزمع برسيرا .	ملحوظة :			